الياقوت في أصول النحو

تأليف : عَبدَ الله بن سُلَيمَانَ العتِيق

الياقوتُ
في أصول النحو

تأليف

عبد الله بن سليمان العُتَيِّق

بسم الله الرحمن الرحيم

للنحوِ أصول تُحكمه ، و ضوابط تضبطه ، اعتنى بها الأئمةُ ، ليكون الاستدلال ، و الاحتجـاج على منهاجٍ موثوقٍ مأمونٍ ، و لا يستقيمُ بناءُ النحوِ بناءً متيناً إلا بتلكَ الأصولِ و درايتـها معرفـةً و تحقيقاً ، حيثُ هي العمادُ و إلى الاستنادُ ، و مسائلُ النحوِ فرعٌ عنها ، و مبنيَّةٌ عليها ، و تلك الأصولُ قواعدُ عامَّةٌ ، تتخلَّفُ عند إنزالها على المسائلِ و القضايا ، فلا يَكاد يُحكِمُ العلمَ تماماً قاعدة أو أصلٌ .

و قد كتب في أصولِه أئمةُ النحوِ ، و سِيْرَ على منوالِ أصولِ تأليفهم ، حتى أَلَّفَ العلاَّمةُ جـلالُ الدين عبد الرحمن السيوطي كتابَ : " الاقْتِرَاحُ " مُختصراً و زائداً ، فحوى فوائد بديعة ، و شـوارد رفيعة ، و كتبَ ابن الطيب الفاسي شرْحَ : " فَيْضُ نَشْرِ الانْشِرَاحِ مِنْ رَوْضِ طَيِّ الاقْتِرَاحِ " عليـه ، فجلى فيه غوامضه ، و أبان مشكلاته ، و حرَّرَ مسائلَه ، و قد اعترى الكتابَيْن حشوٌ يُورث الملـل و السآمة على المشتغل بالقراءة فيهما ، فكانَ أنْ صحَّ العزم باختصار و تهذيب لهما مقتصراً فيه على المهم من الأصول التي حرَّرها السيوطي ، وزائداً عليها المهم مما ذكرَه الفاسيُّ ، غيرُه ، ومن مارسَ النظرَ في بُطون الكُتُبِ وجدَ بَعضاً مما نُظِّرَ هنا ، مما هو مأخوذٌ من هُناك ، يحتاجُ إلى تقييـد عنـد الإطـلاقِ ، أو تخصيصٍ عند التعميم ، أو استثناءٍ من حُكْمٍ ، شأنَ كلِّ علْمٍ حُرِّرَتْ أصولُه ، فحالُ التنظيرِ عـامٌّ و حالُ التطبيقِ خاصٌّ ، و بينهما فَرْقٌ يُدركُه الفَطِنُ اللبيبُ .

عبد الله بن سليمان العُتَيِّق

٣/١٢/ ١٤٢٩هـ

الاثنين ، الرياض

مقدمات

أصول النحو : علم يُبحث فيه عن أدلة النحو **الأربعةِ** الإجمالية **العامةِ التي هي أصولٌ في استخراجِ قواعدِه و أحكامِ مسائله ، لا التفصيليةِ التي تتعلَّقُ ببعض أجزاءِ المسائل العامةِ الكُبرى** ، من حيث هي أدلته **لا مِن حيثُ تطبيق مسائلها و ضربِ أمثلتها** ، و **طُرُقِ** كيفية الاستدلال بها **في مسائلهِ مِن حيثُ معرفة الأقوى و الأضعف و التقديمُ للأدلةِ عند التعارُضِ و نحوها** ، و حال المستدل بها **و ما يتعلَّقُ به من أحكامٍ و أوصافٍ و شروطٍ لِيَصِحَّ منه الإثباتُ لمسائل النحو .**

حد النحو : علم بأصولٍ **مُعتبَرَةٍ عند النحْوِيِّيْن** يُعرف بها أحوال أواخر الكلم العربية إعراباً **متغيِّراً بتغيُّرِ العواملِ الداخلةِ عليه** و بناءً **و هو الذي لا يتغيَّرُ مهما كانت حالتُه الإعرابيَّةُ كـ الفعل الماضي .**

و قيل : انتحاء **وَ قَصْدُ** سمْتِ كلام العرب ليلحق مَنْ ليس مِنْ أهل العربية بأهلها في الفصاحة **بذلك الانتحاءِ المضبوطِ بقانونِ النحوِ و أصوله .**

حد اللغات : اللغة أصوات يُعَبِّر بها كل قوم عن أغراضهم ، **و تَحكي ثقافتهم التي يعيشونها في حياتهم .**

مبدأ اللغة

اختلف أهل العربية في ذلك ، **مبدأ للغة** ، على أقوال ثلاثة **مشهورة عندهم ، و لكلِّ قولٍ أنصارُه و أدلتُه :**

الأول : أنها **توقيفيةٌ** من وضع الله تعالى ، **جاءتْ إلينا عن طريقِ الوحي إلى نبيٍّ ، كما قال تعالى : { و علَّم آدم الأسماءَ كلَّها } و لوجوهٍ أخرى تَعضُد رأيَهم** . وهو الأرجح .

الثاني : أنها اصطلاحية **مِن وضع البَشَرِ ، و قيلَ وضعها آدمُ بدلالةِ الآيةِ { و علَّم آدمَ } متأوَّلَةٌ بإقدارِ الله إياه على وضع الأسماء ، و لدليلِ أنها لو كانت توقيفيةٌ لكانَ النبيُّ مبعوثاً قبل وجودِ اللغةِ ، و التقدُّمُ باطلٌ ، لاستحالةِ خطابِ الله مع كلِّ أحدٍ ، فكان تأخُر النبيِّ دليلٌ على أن اللغةَ اصطلاحيَّة و ليست توقيفيَّة لقول الله : { و ما أرسلنا مِن رسولٍ إلا بلسانِ قَومه } .**

الثالث : التوقف **فلا يُدرَى أهيَ مِن وَضْعِ الله تعالى أو البشرِ لعدم وجود دليلٍ قاطعٍ في المسألة ، و هو اختيارُ ابن جِنِّي أخيراً .**

و لهذا الكلام فائدتانِ لا تُعْدَمانِ :

الأولى : فقهيةٌ ، و قد ذُكِرَ الكلامُ عنها في أصول الفقه .

و الثانيةُ : نَحْوِيَّةٌ ، فعند مَن يقولُ بأنها اصطلاحيَّةٌ مِن وضْعِ البشَرِ جازَ عنده قلبُ اللغةِ فيجوز تسمية الثوبِ فَرَسَاً ، و يَدخلُ في ذلك النَّقلُ الدلاليُّ من المعنى اللغوي إلى الاصطلاحي ، و عند من يقولُ بأنَّها مِن وضْع الله لا يجوز عندَه قلبُ اللغةِ ، حيث جاءت تسميةُ الأشياءِ وضْعها من الله تعالى .

المناسبة بين الألفاظ و المعاني

أطبق أهل اللغة على التناسب بين الألفاظ و المعاني ، بل الألفاظ قوالب للمعاني .

و هي شرط في الألفاظ لأنها إن كانت من وضع الله تعالى فهي لازمة لحكمته ، أو كانت من وضع البشر فهي ظاهرة لمرادهم لمعناها .

و دلالة الألفاظ على المعاني إما :

(١) بذواتها ، **و هو مذهبُ عبَّاد الصَّيْمريِّ ، و هو فاسدٌ بدليلِ أنَّ اللفظَ لو دلَّ بذاتِه على المعنى لفهِمَ كلُّ الناسِ كلَّ اللغاتِ ، لعدم اختلافِ الدلالاتِ الذاتيَّةِ ، و هذا الفهمُ لازمُ قولِـه و هو باطلٌ فبَطَلَ بهِ الملزومُ ، و احتجَّ عبَّادٌ بأنه لولا الدِلالةُ الذاتيَّةُ لكان وضعُ لفظٍ من بين الألفاظِ بإزاءِ وضعِ معنى من بين المعاني ترجيحٌ له بِلا مُرَجِّحٍ ، و هذا مُحالٌ .**

و أُجيبَ : بأنَّ الواضِعَ إنْ كان هو الله تعالى ، و إن كان الواضِعُ الناسُ فلعلَّه

(٢) أو بوضع الله تعالى ، **و هو مذهبُ الأشعري و ابنِ فُوْرَك ، حيثُ تخصيصُه الألفاظَ بالمعاني كتخصيصِ العالَمِ بالإيجادِ في وقتٍ معيَّنٍ دون بقيةِ الأوقاتِ الأُخرى .**

(٣) أو بوضع الناس ، **و هو مذهبُ أبي هاشم المُعتزلي ، لتعيُّنِ الخَطَرانِ بالبالِ .**

(٤) أو بكون البعض بوضع الله ، و البعض بوضع النـاس ، **و هو مذهبُ أبي إسحاق الإسفرائيني .**

الدلالة النحوية

الدلالة **النحويةُ** هي ما يقتضيه اللفظ **الموضوع في اصطلاح أهل النحْوِ** عند إطلاقه .

و هي ثلاث دلالات :

الأولى : دلالة لفظية : وهو ما يعود إلى القول و الكلام ، **و هو ما يدلُّ بلفظه على مَـــصْدَرِه كـــ : ضرَبَ فإنه دالٌّ على الضَّرْبِ .**

الثانية : دلالة صناعية : و هي **ببنائهِ و صِيغته على زمانٍ من أزمنةِ حدوثِ اللفظِ ؛ ماضٍ و مضارعٍ و حالٍ ،** و **هو** ما يعرف بالمصطلح **الذي تواضَع عليه النُّحاةُ ، و هذه دلالةُ التضمُّنِ لأن الفعل دلَّ على الحدَثِ بمادَّته (ضَرْبَ) و على الزمانِ بهيئته (ضربَ ، يضربُ ، اضـــرب) ، و دلَّ على مجموعِ الحدثِ و الزَّمانِ دلالةَ مُطابَقَةٍ لأنه تمامُ ما وُضِعَ له لفظ الفعلِ من حيثُ زمانُه و ذاتُه ، ففي الماضي : (ضربَ) تطابَقَ الحدَثُ مع الزمانِ .**

الثالثة : دلالة معنوية : و هي دلالةُ اللوزمِ لأن اللفظَ دلَّ على لازمِ الموضـــوعِ لـــه و هـــو الحدَثُ الواقِع في زمن وجود فاعله .

الحكم النحوي

الحكم النحوي ستة أقسام :

الأول : الواجب ؛ كـ : رفع الفاعل **الاصطلاحي عند النَّحْوِيِّيْن** و تأخره عن الفعل **أو ما في معنى الفعلِ من مَصْدرٍ و نحوه .**

الثاني : الممنوع ؛ **و رُبَّما كان مُحرَّماً** ، كعكس ما سبق ، **كفتْحِ همزةِ إنَّ في محالِّ وجــوبِ كسْرها .**

الثالث : الحسن ؛كرفع المضارع الواقع جزاءً بعد شرط ماضٍ ، **و كانَ حَسَناً لأنَّ الأداةَ لَمَّــا لمْ تعْمَل في لفظِ الشرْطِ لكونه ماضياً مَعَ قُرْبِه حَسُنَ ألا تعمَلَ في الجوابِ معَ بُعْـــدِهِ ، و إن كــان الإعمالُ أحسَن ، و استُشهِدَ بقولِ زُهير :**

و إنْ أتاهُ خليلٌ[١] يومَ مسألةٍ يقولُ : لا غائبٌ مالي و لا حَرِمُ

الرابع : **القبيح ؛ لِضَعفه ، و صرَّحَ السيوطيُّ و غيرُه على أنه ضرورةٌ** ، كرفع المضارع بعــد شرط مضارع ، **كقولِ جريرٍ : إنَّك إنْ يُصْرَعْ أخوكَ تُصْرَعُ ، و رفْعه إنْ كان قبلَه ما يطلُبُــه ، و إلا على إضمارِ الفاء .**

الخامس : **خلاف الأوْلى** ؛كتقديم الفاعل على المفعول ، **نحو : ضرب غلامُهُ زيداً ، بدلاً من : ضرب زيداً غلامه .**

السادس : **جائز على السواء** ؛ كحذف المبتدأ أو الخبر أو إثباته حيث لا مانع من الحذف و لا مقتضى له ، **كحذفِ المُبتدأ (صبري ، أمري) قبل { فصبْرٌ } في قوله تعالى : { فصبْرٌ جميلٌ }** ، **أو الخبرِ بَعْد { جميلٌ } و هو : (أجملُ ، أمثلُ) .**

و منه **رخصة** : وهو ما جاز استعماله لضرورة الشعر ، **و يتفاوَتُ حُسْناً و قُبْحاً ، و الضرورةُ الحسَنَةُ : ما لا يُسْتَهْجَنُ و يُسْتقْبَحُ ، و ما تَسْتَوحِشُ منه النفسُ لغرابتِه و قِلَّة استعماله ، كَصرْفِ ما لا ينصرِفُ ، و قَصْرِ أوْ مَدِّ ما هو ممدودٌ أو مقصورٌ من الجمْعِ ، و الضرورةُ المُسْتَقْبَحَةُ كُلُّ ما تَسْتَوْحِشُ منه النفسُ كالأسماءِ المعدولةِ عَن موصوفها ، كَالعدولِ بـــ : الحِمــام إلى الحِمــى ، أو : شتَّان إلى شتَّا ، و ما أدى إلى التباسِ جَمْعٍ بِجمْعٍ كـ : مطاعم و مُفْردُها مِطْعَم ، و مطاعيم و مُفردها مِطْعامٌ . و ضرورةُ الشِّعْرِ ما ليس للشاعرِ عنه مندوحةٌ .**

---

[١] مِن الخَلَّة ، و هو : الفقيرُ .

طرق معرفة العُجْمة

الكلام العجمي هو كلُّ ما ليس بعربي ، و لو نقل إلى العربية .

و لمعرفة العجمة في الاسم طرائق سبعة :

الأولى : أن يُعرف بالنقل عن إمام من أئمة العربية ، **المُعْتَمَد قَولهم عند أهل اللغـةِ ، لأنهـم المُعوَّلُ ، و كذلكَ يُعتَبَرُ ما حُرِّرَ في الكتبِ المُعتَمَدَةِ على ما نُقِلَ عن كُبرائهم .**

الثانية : أن يكون خارجاً عن أوزان الأسماء العربية ، **لأنَّ الأوزانَ العربيَّةَ مَحصورةٌ مَضبوطةٌ ، فما كان خارجاً عنها حُكِمَ بعُجْمَته ، و لو لمْ يُصَرِّح به أحدٌ ، لأنَّ الوزْن كفيلٌ بكـونِ الاسـم عربياً أو لا ، و مثالُ ما كانَ خارِجاً عن وَزنِ العربِ : إبْرِيْسَم ، فإنَّ هذا الوزْن مفقودٌ في أبنيـةِ الأسماءِ العربية .**

الثالثة : أن يكون أوله نون ثم راء كـ : نرجس ، فإنه لا يعرف في العربية اسم هذه حالـه ، **لأنَّ اجتماعَ الحرْفَيْنِ قليلٌ في العربيِّةِ أو لا يوجد مطلقاً ، و لعدمِ وجودِ وزنٍ عربيٍّ نظـيرٍ لـه في العربيِّةِ .**

الرابعة : أن يكون آخره دالٌ بعدها زاي كـ : مهندز ، **و مُبْدلةٌ في العربيَّةِ إلى سينٍ إذ ليسَ في لسانها دالٌ بعدها زاءٌ ، و قلَّب العربُ الزايَ كيف شاءتْ** ، أو دالٌ بعدها ذال كـ : بغداذ ، **إلا قليلٌ و لذا يأباه البصريُّون .**

الخامسة : أن يجتمع في **الاسم حرفانِ متتابعانِ أو متباعدان :**

(١) الجيم و الصاد **كما صرَّحَ به الأئمةُ في أمَّاتِ كُتُبِ اللغة و الصرْف** ، كـ : الصولجان ، **إن كانتْ بإثباتِ اللامِ فأصلها سرْيانيٌّ (صولكنا) ، و إن كانتْ بدون إثباتهـا فأصـلها فارسـيٌّ كَوْجانٌ ، و حقُّ التعريبِ أن يكون صَوْجاناً ، قالَه ابنُ منظورٍ ، و كـ : الجِـصِّ ، و أصـلُها : كَج ، بفتحِ الكاف و كَسْرها ، و أُبدلتَ كافُها و صادُها بما لا يُشبههما في العربيَّـةِ ، و هـذه قاعدةٌ أكثريةٌ لا كُلِّيَّة لاجتماعهما في كَلِمٍ مشهورٍ مثَّلَ الأزهريُّ في تعقُّبِهِ بـ : جصَّصَ الجِرْو ، و جصَّصَ فُلانٌ إناءَه ،و الصَّجُّ.**

(٢) الجيم و القاف **فلا تجتمعان إلا مُعَرَّبَةً أو حكايةَ صوت كــ : جَلَنْبَلَق ، حكاية صوتِ بابٍ ضَخمٍ عند فتحه و إغلاقه ، و أصلُها كلمتان : جَلَنْ وَ بَلَقْ**[١] **، كــ : المَنْجَنِيْقِ ، بفتحِ الميمِ على الأفصَحِ ، و لم تَجْمع العربُ الجيم و القافَ إلا في خمسِ كلماتٍ .**

(٣) الجيم و الكاف ، **كــ : جنكيز ، و : الكَيْلَجة .**[٢]

(٤) الجيم و الطاء ، **كــ : الطاجن ، فهي موَلَّدَةٌ و أصلُها يُونانيٌّ .**

(٥) السين و الذال ، **كــ : السذَّاب ، و كذلك : الأُستاذ ، مُعرَّبان من الفارسيَّةِ .**

(٦) الصاد و الطاء ، **كــ : صراط ، الصاد مبدلة من السين ، و ليستا لغتان .**

(٧) الطاء و التاء ، **كــ : طست ، فهي دخيلةٌ في العربيِّة ، و أُبدلَت في لُغة طَيٍّ إحدى سِينَيْها تاءً للاستثقال ، فعِدند الجمعِ أو التصغيرِ ترْجعُ السين للفصلِ بينَ السينَيْنِ بألفٍ أو ياءٍ كــــ : طِساسٍ وَ طُسَيْسٍ .**

هناك حروفٌ لا تتكلَّم بها العربُ إلا للضرورة ، فعند الكلام بها يُحوِّلونَها إلى أقربِ الحــروفِ إليها مخرجاً ، كالحرفِ الذي بين الباءِ و الفاء[٣] **فيُنطَق عند الاضطرارِ : فاء ، كما بُور ، بلـــد ، ينطقونها : فُور ، و رُبَّما أبدلوا مع الحرفِ في المَخْرجِ البعيد ، و قد ينقلونها إلى أبنيتهم بزيادةٍ أو نُقصانٍ .**

و ما عرَّبَتْهُ العربُ من الأعجميِّ نوعانِ :

الأول : أسماءُ الأجناسِ ، كالإبرِيْسَم و الفيْرُوْز ، و هذا يجري عليه الحُكمُ العربي .

الثاني : ما كانَ علَماً ، فأَجْرَوْهُ على عَلَمِيَّتِه كما كان ، لكنْ معَ تغـــيير لفظــه تقريبــاً لـــه إلى ألفاظهم ، و هذا هو المُعْتَمَدُ بُعُجمَتِه في منْعِ الصَّرْفِ .

السادسة : أن يكون خماسياً أو رباعياً عارياً من حروف الذلاقة _ و هي : الباء ، و الــراء ، و الفاء ، و اللام ، و الميم ، و النون _ ، **سُمِّيَت بحروفِ الذلاقةِ لأنَّ عملَهُنَّ في طرفِ اللـــسانِ ،**

---

[١] أنْشَدَ المازنِيُّ :

فَتَفْتَحُهُ طَوْراً و طَوْراً تُجِيْفُهُ   **فَتَسْمَعُ في الحالَيْنِ مِنْهُ : جَلَنْبَلَق**

" المُزهِرُ " (٢٧١/١) .

[٢] قال النواجيُّ :

و الجِيْمُ لا تُجْمَعَ في كلْمَةٍ   **أصْلِيَّةٍ للعُرْبِ كَيْفَ اتَّفَقْ**
مَعْ أَحْرُفٍ يَجْمَعُها أوَّلُ   **منْ قَولنا : قَرِّبْ كَرِيماً صَدَقْ**

أي : القاف و الكاف و الصادُ لا تُجامعُ الجيمَ في كلمةٍ عربيِّة أصليَّةٍ . " فيضُ نَشْرِ الانشراح " (٤٠٢/١) .

[٣] و هو يُنطَقُ كحرفِ : P .

و طرَفُ اللسانِ ذَلِقٌ ، أي : بليغٌ حديدٌ ، فكلٌّ اسمٍ أصلُه خُماسيٌّ أو رُباعيٌّ ليسَ فيه أحد هذه الحروف فهو دخيلٌ على العربيِّةِ ليس أصيلاً ، إلا في : عَسْجَد لشبه السين في صفيرها بالنونِ في غُنَّتِها [١].

السابعة : أن يأتي الاسم و فيه لام بعدها شين ، **كـــ : العِلَّوْشِ** ، فإن الشينات في العربية كلها قبل اللام .

---

[١] نظم السيوطي بعض هذه الضوابط بقوله :

و تُعْرَفُ العُجْمَةُ بالنَّقْلِ و أَنْ — يَخْرُجَ عن وَزْنٍ بِهِ الاسْمُ اتَّزَنْ
و إنْ تَلا في الابْتِدَا النُّوْنَ را — و الدَّالَ زاي أو رُباعيٌّ عَـــرا
عن الذلاقَـــةِ و ماذا تَبعـــا — و الصاد أو قاف و جيم جمعا

انظر : " المطالع السَّعيدة " (١٠٨/١) .

الأدلة

تثبت **المسائلُ** النحويات بأمور **أربعةٍ عليها الاعتمادُ** هي :

الأول : السماع : و هو المُدْرَكُ من الأصواتِ بالآلةِ المحسوسة ، و يُعنى بالسَّماعِ هنا : ما تقرَّرَ به وجودُ الشيءِ بالوَقْفِ ، بحيثُ لو قُطِعَ النظرُ و العلمُ عَن الوقْفِ على وجودِ الشيءِ لم يَقُمْ ضابطٌ يُشعِرُ بِهِ و يُرْشِدُ إليه ، و يُراد به هنا : ما ثَبَتَ في كلامِ مَنْ يُوْثَقُ بفصاحتِهِ من كلامِ اللهِ تعالى ، و كلامِ رسولِهِ صلى الله عليه و سلَّمَ ، و كلامِ العربِ عامةً إلى وقتِ فسادِ ألسنَةِ الناسِ بكثرةِ المُولَّدِيْن ، و لا يُنْظَرُ إلى العربيِّ في كونه مسلماً أو كافراً ، و لا الكلامِ في كونه نثراً أو شعراً ، و المحتج به منه :

القرآن : فكلُّ ما ورد أنه قريء جاز الاحتجاج به في العربية سواءً كان :

(١) متواتراً وهو ما قرأ به السبعة ، **و هو ما نقَلَهُ جمعٌ من القُرَّاءِ لا يُمكنُ تواطؤهم على الكذبِ ، عَنْ مِثْلِهم عدداً ووصفاً إلى نهايةِ سَنَدِ القراءةِ ، و غالبُ القراءاتِ على هذا الوصف ، بما ليسَ مِن قبيلِ الأداءِ ، كالمَدِّ و الإمالة ، باعتبارِ تواتُرِ الألفاظِ عندهم و إنْ كانت طُرُقُها آحاداً .**

(٢) آحاداً وهو ما روي عن بعضهم و لم يتواتر ، **و هو ما صحَّ سَنَدُه من طُرقِ القراءةِ و لكنَّه خالفَ رَسْمَ العربيَّةِ ، و لم يَكُنْ مَشهوراً ، كـ : القراءاتِ الثلاثِ المُتَمِّماتِ العشْرَ .**
و المَشهورُ من القراءاتِ ما صحَّ ، و اشتُهِرَ عند القُرَّاءِ و لَمْ يبلُغ درجة التواتُرِ ، و وافقَ الرسْمَ و العربيَّة ، و لم يُعَدَّ من الشاذِّ و الغلَطِ .

(٣) شاذاً : وهو ما كان عن غير السبعة ، **وهي ما لَمْ يَصِحَّ سَندُها ، كـ : قراءاتِ التابعينَ ؛ الأعمشِ ، و ابنِ جُبَيْرٍ ، و يحيى بنِ وثَّابٍ** ، و الإجماع **عند أهلِ العربيَّةِ** على الاحتجاج بالقراءات الشاذة .

الحديث : الصحيح **مِن الأقوالِ** الاحتجاج به **عند أكثرِ أئمة النحوِ و العربيَّةِ المُعتبَرين المُعتَمَد قولُهم**[١] **، إذا ثَبتَ أنَّه قالَه على اللفظِ المَرْوِي عنه ، و على هذا الشرط لا يوجد إلا الأحاديث القِصارُ** ، و هو أولى من غيره **على الشَّرط المذكورِ ، لأنَّ جُلَّ الروايةِ للحديثِ إنما هي**

[١] كـ : ابنِ مالك ، و ابن هشام ، و الجوهريِّ ، و الغَزْنيِّ ، و الحريريِّ ، و ابنِ سِيْدَه ، و ابنِ فارسٍ ، و ابنِ جنِّي .

بالمعنى ، و كونه مروياً بالسندِ العَدْلِ الُموثَّقِ لا يُثْبَتُ به لفظُ الحديثِ حرفاً بقدرِ ما يُثْبَتُ به معناه الُمضَمَّنِ إيَّاه ،و لا يُثْبَتُ من المعنى أصلٌ نَحْويٌّ .

و هُنا أُوْرِدَ كلامٌ حولَ صِحَّة بناءِ القواعد النحْويَّة على الألفاظِ النبويَّة ، و فيه خلافٌ قائمٌ بين النُّحاةِ ، و لعلَّ حاصِلَ ما جرى يَنقَسِمُ إلى قسمين :

الأول : إثباتُ الأصول النحويَّة بالأحاديثِ النبويَّة ، و هذا نسبَه السيوطيُّ إلى ابن مالـــك ، و ردَّه الفاسي[١] بأنَّ ابنَ مالكٍ إنما احتجَّ بالحديثِ في الترجيحِ لبعض الآراءِ النحْويَّة الــضعيفة ، و لا يَعني ترْجيحُه إثباتاً لأصلٍ نَحويٍّ بلفظٍ نبويٍّ ، و كذلك لا يَعني إثباتَ اللفظِ النبويِّ حرفـــاً منقولاً عن النبيِّ صلى الله عليه و سلم ، فإثباتُ أصولِ النَّحْوِ بالألفاظ النبويَّة يَردُ عليــه عـــدمُ وجودِ مُثْبِتٍ لحرْفِيَّة اللفظِ ، شأنُ اللفظِ النبويِّ شأنَ غيرِه من ألفاظِ القولِ المنقولة يَعتريها تغـــييرٌ في الرسْم مع إبقاءٍ في المعنى ، كما في أحاديثَ منقولةٍ مشهورة ، و ذاك بسببِ تدَاولِ الأعاجم و الموَلَّديْن لتلك الأحاديث .

الثاني : الاستشهادُ بالحديثِ النبويِّ في مسائلِ النَّحْوِ ، فمن استشهَد به على قواعد النحــوِ فباعتبارِ اللفظِ وارداً بالنَّقْلِ المقبولِ بصحة طريقه و سَنَده ، لا باعتبارِ القَطْعِ بكونه ذات اللفــظِ الذي نطقَه النبيُّ صلى الله عليه و سلَّمَ ، لأنَّ الروايةَ باللفظِ مما لا يُوْصَل إلى إثباتــه ، و مَــن لم يَسْتَشْهِدْ به فلسببِ القولِ بتجويزِ الرواية بالمعنى ، و هذا التجويزُ جعلَ احتمالاً كبيراً أنَّ الألفاظ النبويَّة طرأَ عليها النقلُ المعنوي مع التغييرِ اللفظي ، و إنْ وُصِلَ كانَ محــلَّ وُرودِ احتمـــالاتٍ ، و الدليلُ إذا طرأَ عليه الاحتمالُ بَطل به الاستدلالُ .

و سواء كان الاحتجاجُ فيه على صفة :

(١) المتواتر ، على ما ذُكِرَ في المتواترِ في القراءاتِ ، سابقاً ، و حدُّ التواتُرِ حدَّانِ :

الأول : عدداً ، ففيه خلافٌ عند أهلِ الاصطلاحِ الحديثي ، فعُيِّنَ العدَدُ بــ : أربعة ، و خَمسةٍ ، و سَبعةٍ ، و إثني عَشَر ، و أربعين ، و سَبعين ، إلى أقوالٍ أُخَرَ .

الثاني : وَصْفاً ، بشُروط أربعَة ، هي :

[١] أن يكونوا عدداً ، تُحيلُ العادةُ التواطؤَ و التوافُقَ بينهم على الكذبِ .

[٢] أن يكونوا رَاوِيْنَ عَن مثلهم ، كثرةً في العدد و صفةً في الرُّواة .

[٣] أن يكونَ مُنتهى نقلهم مُستنداً إلى الحِسِّ ، سَمعاً أو رؤيةً .

---

[١] انظر : " فيض نشْر الانشراح " (١/٤٥٠) .

[٤] أن يكونَ الخبرُ المنقولُ مُفيداً اليقينَ لسامعه .

(٢) الآحاد ، **و هو الحديثُ المنقولُ دُوْنَ التواتُرِ رُتْبَةً و حُكْماً ، و هو : المشهورُ ، و العزيزُ ، و الغريبُ .**

كلام العرب : و يحتج منه بما ثبت عن الفصحاء الموثوق بعربيتهم ، **حتى و لو كانوا كفاراً ، و لو كان في ألفاظهم غرابةٌ أو تنافُرٌ .**

و يحتج بكلام قبائل قلب الجزيرة : قيس ، تميم ، أسد ، ثم هذيل ، و بعض كنانة ، و بعض الطائيين ، و لا يؤخذ عمن جاور غير العرب[١] **لفساد ألسنتهم بالمخالطَة لغير العربِ** ، و لا يحتج بكلام المولّدين و المُحدَثيْن **لفساد ألسنتهم بالعُجمةِ أصالةً أو طروءاً ، و لا عَنْ حَضَرِيٍّ سَكَنَ الحاضِرَةَ لاختلاطِ اللغاتِ و اختلالِ الألسنةِ لكونها محلَّ اجتماعِ الناسِ من كلِّ جانبٍ ، و لا عن ساكنِ البوادي ، ممن كان يَسكن أطرافَ البلادِ لمجاورتها الأُمَمَ حولها غير العربِ .**

و فرقٌ بين المولَّد و المصنوع ، فإن المصنوع يورده صاحبه على أنه عربي فصيح ، و المولَّد بخلافه ، **و هو كلُّ ما غُيِّرَ من عربيِّ الأصلِ بهمْزٍ أو ترْكٍ أو تحريكٍ أو تسكينٍ .**

و يُعتَمَد في ذلك بما رواه الثقاتُ العُدولُ الأُمَناءُ عنهم بالأسانيدِ المُعتبَرَةِ ، نثراً و نَظْماً ، رجلاً أو امرأةً ، حُرَّاً أو عبْداً .

و فرَّقوا بينَ حالِ الراوي و حالِ المُحْتَجِّ بقولِه ، فاشترطوا في الراوي أن يكون عدلاً مأموناً مَوثوقاً ، و لم يَشترطوا في المُحتَجِّ بقولِه شيئاً لا بلوغاً و لا عدالةً لِبُعْدِ التدليسِ فيها و لأنَّ كلامَهم سلِيْقِيٌّ جبِلِّيٌّ ليس لهم فيه اختيارٌ و لا تأثيرٌ [٢].

---

[١] كـ : لَخْمٍ وَ جُذامٍ ؛ لأنهم خالطوا أهلَ مصرَ و القِبْطَ ، و غسَّان و إياد ؛ لأنهم جاوروا أهلَ الشامِ ، و أكثرُهم نصارى ، و تَغْلِب و النَّمِر ؛ لأنهم كانوا مُجاورين لليونانيَّة ، و بكرَ ؛ لأنهم كانوا مُجاوِرِيْن للنَّبَطِ و الفُرْسِ ، و عبد القَيْس ؛ لأنهم كانوا سُكان البَحْرين ، مُخالطين للهندِ و الفُرْسِ ، و أزْد عُمان ؛ لنخالطتهم الهند و الفُرْسَ ، و أهلِ اليمنِ ، أصلاً ، لمخالطتهم للهندِ و الحَبَشَةِ و وِلادتهم فيهم ، و بني حنيفةَ و سُكانِ اليمامةِ و ثقيف و سُكان الطائف ؛ لمخالطتهم تُجَّار الأمم المُقيمين عندهم ، وحاضرة الحجاز ؛ لأن الذين نقلوا اللغةَ صادفوهم وقد خالطوا غيرَهم من الأمم و فسدتْ ألسنتهم .
و يُقَيَّدُ عدَم الأخذِ عنهم فيما خالفوا فيه ما عليه مَن يُعتبَرُ كلامه ، فإنْ وافقَ فيُؤخذ لموافقته المسموعَ أو القياسَ .

[٢]انظر : " فيض نشْر طَيِّ الانشراح " (٥٦٣/١) ، " المُزْهر " (١٤٠/١) .

أقسام المسموع

ينقسم المسموع عن العرب إلى قسمين :

(١) مُطَّرِد ، **مِن : طَرَدَ ، و تعني : التتابُعُ و الاستمرارُ** : وهو الكلام المنقول عن العرب مستفيضاً **في استعمالهم في الإعرابِ في صِناعةِ النحْوِ و الصَّرْفِ** ، بحيث يُطْمَأن إلى أنه كثير كي يَصِحَّ أنْ يقاس عليه .

(٢) شاذ : وهو كلُّ كلام عربي أصيل فارقَ أصلَ بابِهِ و خالف القياس الصناعيَّ ، و لم تذكر له قاعدة كلية ، و لم يحظَ بالشيوع و الكثرة عند العربِ ، بِغضِّ النظر إلى قِلَّته أو كثرته .

و هما على أربعة أضرب :

الأول : مطرد في القياس و الاستعمال معاً و هذا هو المطلوب و الغاية **لموافقتها السماعَ العربيَّ و القياسَ الصناعيَّ** : و هو الكلام :

(١) الذي لا يخرج عن القواعد العامة المبنية على الأعم و الأشمل ، **المُعتبَرَةِ صِناعةً في نَحْوِ كلام العربِ.**

(٢) و الذي كثر استعماله في العربية ، **و نُقِلَ عنهم سماعاً صحيحاً إسنادُهُ و طريقُه .**

كـ : " قامَ زيدٌ " ، " ضَرَبْتُ عَمْراً " ، " مَرَرْتُ بسعيد " ، **فإنَّ هذه الأمثلة جاريةٌ على الاستعمال العربيِّ سَماعاً ، و موافقةٌ للقياسِ الصناعيِّ ، فهي مُطَّرِدَةٌ فيهما .**

الثاني : مطردٌ **جائزٌ** في القياس **بناءً على القواعدِ** شاذ في الاستعمال **سماعاً لِترْكِهِ** : و هو الكلام :

(١) الذي لا يخرج عن القواعد العامة المبنية على الأعم و الأشمل .

(٢) و ندر استعماله **مسموعاً .**

كـ : يَذَر ، وَ : يَدَعُ ، **فإنَّ ماضيهما : وَذَرَ وَ وَدَعَ ، و قد تُرِكَ استعمالُ ماضيهما إجماعاً عنْد الصَّرْفِيِّيْن ، في الفصيحِ ، فلمْ يُخالِفا القواعِد النحْوِيَّة ، و جائزانِ قياساً .**

الثالث : مطرد في الاستعمال **العربي المسموع** شاذ في القياس **الصِناعي ، و يُتْبَعُ بالمسموعِ الوارِدِ فيه ، و لا يُتَّخَذُ أصلاً يُقاسُ عليه** : و هو الكلام :

(١) الذي خرج عن القواعد العامة المبنية على الأعم و الأشمل .

(٢) الذي كثر استعماله .

كـ : اِسْتَحْوَذَ ، و اسْتَنْوَقَ الرَّجُلُ ، و اسْتَصْوَبْتُ الأمْرَ ، **فإنَّ هذه الأفعال جاءتْ مسموعةً بتصحيح الواوِ فيها على غيرِ قياسٍ ، و القياسُ بقلْبِ الواوِ ألفاً لكونها مُتحرِّكَةً في الأصْلِ ، و بفتْحِ ما قبلَها ، كـ : اسْتحاذَ ، اسْتَناقَ ، و جرَيَا كذلك للسماعِ عَن العربِ** ، و كـ : أَبَى يأْبَى ، **فلا يُعْرف في العربيَّةِ فَعَلَ يَفْعَلُ ، و القياسُ كَسْرُ عَيْنِ الثاني فتكون : يَأْبِي ، و السماعُ جاءَ على الفتحِ على خلافِ القياسِ ، إجماعاً .**

الرابع : شاذ في القياس و الاستعمال معاً : و هو الكلام :

(١) الخارج عن القواعد العامة المبنية على الأعم و الأشمل .

(٢) و لم تستخدمه العرب ، وهو مجمع على رفضه .

كـ : ثَوْبٍ مَصْوُوْنٍ ، فَرَسٍ مَقْوُوْدٍ ، رجلٍ مَعْوُوْدٍ ، بإثْباتِ واوَيْنِ ، فهذا مخالِفٌ للقياسِ ، فلا يُتكلَّمُ بِهِ و لا يُرَدُّ غيره إليه .

الثاني : الإجماع : وهو اتفاق علماء النحو و الصرف **الكوفيِّين و البصريِّين** ، **وغيرهم ، المُعْتَبَرِين المُعتَمَدِيْن المشهودِ لهم بالاجتهادِ** على مسألة أو حكم قَوْلاً **فلا يُكْتَفَى بالسكوتِ** ، و إجماع العرب إن وقف عليه **لِصَوْنِ اللهِ العربَ عن اللحنِ و الإقرارِ عليه ، كأنْ يبلُغَ النحاةَ كلامٌ لعربيٍّ فيَسْكتون عليه ، و لا تجوز مخالفةُ أو خرْقُ الإجماعِ .**

و هو حجة إذا لم يخالف :

(١) المنصوص ، **فإن خالَفَه قُدِّمَ المنصوصُ ، إن كانَ محفوظاً صحيحاً ، و الصحيحُ أنَّ الإجماعَ أقوى من النصِّ** ، **فيُقدَّم .**

(٢) المقيس على المنصوص ، **و حيثُ كان الإجماعُ أقوى مِن النصِّ فهو من القياسِ أولى .**

و يعمل بالمجمع عليه عند تعارضه مع المختلف فيه .

و إحداث قولٍ **ثالثٍ** من تركيب **قولين** للمذاهب **بِضَمِّ بعضها إلى بَعْضٍ و انتحالِ مذهبٍ ثالثٍ من ذلك** شبيه بتداخل اللغات ، **و هلْ يَصِح مِن أيِّ أحَدٍ أم من عالِمٍ مُجتَهِدٍ ؟ .**

والإجماع السكوتي على اعتباره ، **و مُجْرَىً مَجْرَى الإجماعِ القَولي ، فلا يكون قاطعاً للخَصْمِ ، بل له أنْ يتمسَّك به .**

الثالث : القياس : وهو حمل غير المنقول على المنقول إذا كان في معناه .

وهو معظم أدلة النحو ، **فأدلَّةُ النَّحوِ قائمٌ أغلبها علـــى إعمـــالِ الفِكْـــرِ في الاســـتنباط و الاستخراجِ** ، و التعويل عليه في أغلب المسائل النحوية **حيثُ المنقولُ لا يَفي بالغرَضِ الـــصناعي** ، و لذا لا يتحقق إنكاره **حيثُ لَم يَقُلْ بِهِ أحدٌ مُعْتَبَرٌ قَولُهُ** ، و إنكاره إنكار للنحـــو **لأنَّـــهُ " عِلْـــمٌ بالمقاييسِ المُسْتَنْبَطَةِ من استقراءِ كلامِ العَرَبِ " ، و لأنَّه ثابتٌ بالأدلَّةِ القاطعةِ ، و لِما يُفضي إليه إنكارُهُ من تضييقٍ لا يُحتَمَل .**

و شروطه :

الأول : أن لا يكون المقيس عليه شاذاً **و خارجاً عَن سُنَنِ القياسِ ، و الشاذ لا حُكْـــمَ لـــه مُعتبَرٌ ، و إنْ كانَ فلا يجوزُ القياسُ عليه ، و إنْ لم يَكن مردوداً في نفسه عنـــد أهـــل البلاغـــة لسماعه ، و يجوزُ على استُعْمِلَ في الضرورةِ للضرورةِ .**

الثاني : أن يكون المقيس قد قيس على كلام العرب ، و استُعملَ في كلامهم .

الثالث : أن يكون الحكم قد ثبت استعماله عن العرب .

و ينقسم **بدليلِ الاستقراءِ** إلى :

(١) حمل فرع على أصل ، **هو قياس المساوي ، أي : للمساواةِ بين المحمـــولِ و المحمـــولِ عليه ، و مثالُه : إعلالُ الجمْعِ و تصحيحُه حملاً على المُفْرَدِ جمعاً و تصحيحاً ، فـــالمُفْرَدُ أصْـــلٌ و الجمْعُ فرْعٌ .**

(٢) حمل أصل على فرع ، **و هو قياسُ الأولى : و هو أن تكون العلة في الفرع أقوى منـــها في الأصل ، فإذا ثبَتَ الحُكْمُ في الفرْعِ فلكونه في الأصْلِ أوْلَى ، من أمثلتـــه : إعـــلال المـــصْدرِ لإعلالِ فعْلِه ، و تصحيحه لتصحيحه ، كـــ : قُمْتُ قياماً ، فهُنا المَصْدَرُ أُعِلَّ لكونِ الفعلِ قد أُعِلَّ و إن اختلفَ وَجْهُ الإعلالِ ، قاوَمْتُ قواماً ، و هنا المَصْدَرُ صُحِّحَ لأنَّ الفعلَ منه صُحِّحَ .**

(٣) حمل نظير على نظير ، **لفظاً أو معنى أو فيهما ، هو قياس المساوي ، أي : للمساواةِ بين المحمولِ و المحمولِ عليه ، مثالُ اللفظ : زيادة " إنْ " بَعد " ما " المَصْدريَّة الظرفيةِ ، و الموصولة ، لأنهما في اللفظ كـــ " ما " النافية ، و هي تقَعُ بَعدها " إنْ " كثيراً ، و مثال المَعنى جوازُ " غـــيرُ فائمٍ الزَّيْدانِ " قياساً على " ما قامَ الزَّيْدان " فإنَّ المعنى ، و هو النفي ، الذي دلَّتْ عليـــه "مـــا" دلَّتْ عليه " غيرُ " و إن اختلفتِ الصورةُ ، و مثالُ اللفظِ و المعنى مَعاً : مَنع " أفعل " التفـــضيلِ أن يرْفَع الظاهرَ لِشبْهِهِ بـــ " أفْعل " في التعجُّبِ وَزْناً و أصْلاً لفظاً و إفادةً للمُبالَغَةِ مَعْنىً .**

(٤) حمل ضد على ضد ، **وهو قياس الأدون : و هو أن تكون العلة في الفرع أضعف منها في الأصل ، كـ : النَّصْبِ بِـ " لَمْ " ، و هي لِنفي الماضي ، قِياساً على الجَزْم بـ " لَنْ " ،** و التي هي لنفي المُسْتَقْبَلِ ، **فهو قياسٌ إحداهما على الأخْرى بنقيضِ ما تدلُّ عليه .**

و هو ينقسم _ أيضاً _ :

(١) **قياس جلي** : أي واضح ظاهر لوضوح جامعية علته للأصل و الفرع ، **كـ : قياسِ حذْفِ " النُّوْنِ " مِن المُثنَّى في صِلَةِ " الألف و اللام " ، و هو لَم يُسْمَعْ ، على حذف " النون " مِن الجمعِ فيها .**

(٢) **قياس خفي** : وهو : الذي خَفِيَ معناهُ فلم يُعرف إلا بالاستدلالِ .

و أركانه أربعة :

الأول : الأصل : و هو المقيس عليه .

و من شرطه : أن لا يكون شاذاً خارجاً عن سَنَنِ القياس ، ، **و الشاذ لا حُكْمَ لـه مُعتبَرٌ ، و إنْ كانَ فلا يجوزُ القياسُ عليه ، و إنْ لم يَكن مردوداً في نفسه عند أهل البلاغة لسماعه ، و يجوزُ على استُعْمِلَ في الضرورةِ للضرورةِ .**

و ليس من شرطه الكثرة ؛ إذ قد يقاس على القليل لموافقته للقياس ، **كما في النَّسَبِ إلى " شَنُوْءَة " : " شَنَئِي " فإنَّه جائزٌ لأنهم أجْرَوا "فَعُوْلَة " مَجْرى " فَعِيْلَة " للمشابهة** ، و لا يقاس على الكثير لمخالفته إياه ، **كما في : " قُرَيْش " و " ثَقِيْف " ففي النَّسَبِ يُقال : " قُرَشِي " وَ " ثَقَفي " فلا يُقاسُ عليه لأنه ضعيفٌ مَعَ كونه وارداً أكثرَ مِن " شَنَئِي " .**

و يجوز تعدد الأصول المقيس عليها ، **على الأصَحِّ ، لأنه لا مُزاحَمَة في تعدُّدِها .**

الثاني : فرع : وهو المقيس .

و هو من كلام العرب إذ القياس على كلامهم ، **لأنَّه صِيْغَ في قوالبهم ، و جاءَ على نَهْجهم ، فَهو مِنْه ، حُكماً و عملاً ، و إنْ لَم يَرِدْ ذلك عنهم بعَيْنِه .**

الثالث : الحكم : وهو ما يكتسبه الفرع **حُكماً** من **القياسِ على** الأصل .

و يقاس على حكم ثبت استعماله عن العرب ، و على ما ثبت بالقياس و الاستنباط **من أفعالهم و تصرُّفاتهم ، و ذلك في تعليلها .**

و هل يجوز القياس على أصل مختلف في حكمه ؟

يجوز عند إقامة الدليل عليه ، **لأنَّه صار بمنزلةِ المُتَّفَقِ عليه ، كـ : الاستدلالِ علـى أنَّ " إلا " تنصبُ " المُسْتَثْنى " قياساً على " يا " النداءِ ، فإنها حرفٌ قام مقام فعل يَعملُ النَّصْبَ ، و إعمالُ " يا " النداءِ مُختَلَفٌ فيه .**

الرابع : العلة ، الجامعة بين الأصل و الفرع ، **و هي التي عليها حُمِلَ الفرْعُ على الأصلِ أو على حُكْمِ الأصل ، و غيرُ مَدخولةٍ بالنَّقْضِ و الإبطالِ و لا مُتَسَمَّحٌ في عدم التثُّبُتِ فيها عند القُدرة على ذلك ، و عِللُ النَّحْوِيِّيْنَ في متانتها و قوَّتها و ظهورِ وَجهِ التعليلِ أَقْـرَبُ إلى عِلَـلِ المُتَكلِّمينَ ، و أبعدُ عَن عِلَلِ المُتَفَقِّهِيْن لأنَّها مبنيَّةٌ على الظنونِ ، و لا يكادُ يَظهرُ وجْـه العِلَّـة في الحكمِ عند الفقيه .**

و اعتلالات النحويين صنفان :

الأول : علةٌ تطرد كلام العرب و تنساق إلى قانون لغتـهم ، و هـي الأكثـر اسـتعمالاً ، و أشد تداولاً ، **و هي أوسَعُ شُعَبَاً ، و المَشْهورةُ التي عليها المدارُ أربعةو عشرين عِلَّة ، و هي :**

[١] عِلَّةُ السَّماعِ ، و هو الذي عليه مدارُ عِلم النَّحْوِ ، فكانت له الصدارةُ على العِلَلِ ، كـ : رَفْعِ الفاعلِ ، و نَصْبِ المفعولِ ، و كقولهم : " امْرأةٌ ثَدْيَاءُ " و لا يُقـالُ " رَجـلٌ أَثْدَى " .

[٢] عِلَّةُ التَّشْبْيه ، و هو كالقياسِ ، و هو قرينُ السَّماعِ ، كـ : رَفْعِ اسْـم " كـان " تشبيها بالفاعلِ ، و نَصْبِ خَبَرِ " ما " تَشبيهاً بالمفعول ، و إعرابِ المُـضارِعِ لِمُـشتبَهتِهِ الاسْمَ ، و بناءُ بَعض الأسماءِ لمُشابَهتها الحرفَ .

[٣] عِلَّةُ الاستغناءِ ، كـ : حذْفِ كُلٍّ مِن المُبتدأ و الخَبَرِ فيما يَجبُ حذفه فيه ، استغناءً عنه بما قام مقامَه .

[٤] عِلَّةُ الاستثقال ، كـ : تقديرِ الضَّمةِ و الكَسْرَةِ في المنقوصِ .

[٥] عِلَّةُ الفَرْقِ ، كـ : تجرُّدِ خَبَرِ أفعال الشروعِ مِن " أن " و كَثرة لحاقها لخبر أفعـال الرجاء ، للفرقِ بين الشروعِ و هو حاليٌّ و بين الرجاءِ و هو مُستقبَليٌّ .

[٦] عِلَّةُ التَّوْكيد ، كـ : إدخالهم " النون " الثقيلة و الخفيفة في فعل الأمْـرِ ، لتأكيـد إيقاعه ، و كـ : وصفْ " دكَّةٍ " بـ " واحدة " .

[٧] عِلَّةُ التَّعْوِيض ، كــ : تنوينِ العِوَضِ عَن الياءِ أو حركتها في " جوارٍ " ، و تَعويضِ " الميم " في " اللهمَّ " عن حرف النداء .

[٨] عِلَّةُ النَّظِيرِ ، كــ : حَمْلِ أفعالِ المُقارَبة على الأفعال الناقصة ، لكونهما نظيرهما في عدم حصول الفائدة بمرفوعها فقط ، و كــ : كَسْرِ أحد الساكنَيْن إذا التَقَيَا في الجَـزْمِ ، حَمْلاً على حروف الجَرِّ لأنه نظيره .

[٩] عِلَّةُ النَّقِيْض ، كــ : إعمالِ " لا " ، التي لتأكيد النفي ، عَمَل " إنَّ " التي لتأكيد الإثبات .

[١٠] عِلَّةُ الحَمْلِ على المعنى ، و هو المُعَبَّرُ عنه بالعطف على المعنى و العطف على المَحلِّ ، كــ : تذكيرِ " جاءَه " في قول الله : { فَمَنْ جاءَه مَوعِظَةٌ } و هيَ مُؤنَّثةٌ ، حَمْلاً على المعنى و هو : الوَعْظ .

[١١] عِلَّةُ المُشاكَلَة ، و هي في اللفظِ ، كــ : تنوينِ غَيرِ المُنْصَرِف لمُجاوَرَته للمنصرِفِ في نَحْوِ قوله : { سلاسِلاً و أغْلالاً } .

[١٢] عِلَّةُ المُعادَلَة ، أيْ مُقابَلة و مُوازَنَةٍ ، كــ : تنوينِ المُقابَلة في جمع المؤَنَّثِ السالم فإنَّه في مُقابَلَة النون في جَمْع المُذكَّرِ السالم .

[١٣] عِلَّةُ القُرْبِ و المُجاوَرَة ، كــ : " جُحْرِ ضَبٍّ خَرِبٍ " جُرَّ " خَـرِبٍ " لمجاوَرَتِـهِ المجرورَ .

[١٤] عِلَّةُ الوُجوبِ ، كــ : انقلابِ كُلٍّ مِن " الواوِ " و " الياءِ " ألفـاً عِنـد تحرُّكِـهِ وانفتاح ما قَبله .

[١٥] عِلَّةُ الجوازِ ، كــ : إلحاقِ علامةِ التأنيثِ للمُسْنَدِ المَجازيِّ التأنيثِ الظاهر ، مثلَ : أَوْرَقَت الشَّجَرُ ، وَ : أَوْرَقَ الشَّجَرُ .

[١٦] عِلَّةُ التَغْليب ، كــ : العُمَرَيْن ، وَ { و كانَتْ مِن القانِتِيْن } ، و الغليبُ قَد يكون للشرفِ ، و للتخفيفِ ، و للكَثْرَةِ .

[١٧] عِلَّةُ الاختصار ، كــ : حذوف " النون " مِم مُضارِعِ " كان " المجزوم بالسكون ، في نَحْوِ قول الله : { وَ لَمْ أَكُ بَغِيَّاً } .

[١٨] عِلَّةُ التَّخفيفِ ، كــ : الإدغام .

[١٩] عِلَّةُ دِلالة الحالِ ، كــ : حذفِ العاملِ في نحْو قولِ : " الهِلالُ " ، ففــي الرفْــعِ العاملُ " هذا " ، و في النَّصْبِ " انْظر " .
[٢٠] عِلَّةُ الأصْلِ ، كــ : السكونِ في البناءِ .
[٢١] عِلَّةُ التحليلِ ، كــ : الاستدلالِ على اسميَّةِ " كيفَ " بنفي حرفيتــها لأنَّهــا إذا ضُمَّتْ إلى اسمٍ تركَّبَ منها كلامٌ ، و نَفي فعليتها لمجاورتها الفعْلَ بلا فاصل في نحْو قــول الربِّ تعالى : { كَيْفَ فَعَل ربُّكَ } لأنَّ الفعْل لا يُسْنَد لمِثْلِه ، فانْحَلَّ بذلك كونها اسماً ، إذ لا يُمكنُ أن تكون حرْفاً أو فعلاً لعدم مُنضَمًّا إليهما مثْلهما .
[٢٢] عِلَّةُ الإشعارِ ، كــ : جمْعِ " مُوْسى " على " مُوْسَوْن " بفتْح ما قبلَ الواوِ ، إشعاراً بأنَّ المحذوفَ " ألف " ، و هكذا في كُلِّ مَقْصورٍ .
[٢٣] عِلَّةُ التَّضادِّ ، كقولهم : الأفعالُ التي يجوز إلغاؤها ، كأفعال القلوب ، متى تقدَّمَتْ و أُكِّدَتْ بالمَصْدَرِ أو بضميرِه ، لَم تُلْغَ أصلاً ، لما بين التأكيد و الإلغاءِ من التضادِّ ، لأنَّ الإلغاءَ يَقتضي الإهمالَ و عدم الاعتدادَ بالشيءِ ، فعلَّةُ عدمِ إلغائها التضادُّ .
[٢٤] عِلَّةُ الأَوْلَى ، كــ : تقديمِ الفاعلِ على المفعولِ ، لأنَّه أحق بذلك رُتبةً .

الثاني : علة غيرُ مُطَّرِدَةٍ في كلام العربِ ، تُظهر حكمتهم ، و تكشف عن صحة أغراضهم و مقاصدهم في موضوعاتهم ، و هي ضَرْبان :

الأول : المُؤَدِّي إلى كلام العرَبِ ، كــ : كُل فاعلٍ مرْفوعٍ ، و مفعولٍ مَنْصوب .
الثاني : عِلَّةُ العِلَّةِ ، كأن يُقالَ : لِمَ صار الفاعلُ مرْفوعاً ، و المفعولُ مَنْصوباً ؟[١] .
و العلة قد تكون :

(١) بسيطة : و هي التي يقع التعليل بها من وجه واحد ، كــ : التعليلِ بالاستثقالِ في تقديرِ الضَّمَّةِ و الفتحة في المنقوصِ .

(٢) مركبة : وهي التي يقع التعليل بها من عدة أوجه ، اثنَيْن فصاعداً ، كــ : تعليلِ قَلْــبِ " ميزان " بوقوعِ " الواوِ " ساكنة بعد كسرة ، فالعِلَّةُ ليس مجرَّد سكونها ، و لا وقوعهــا بَعــد كسرة ، بل مجموعهما .

---

[١] أجابَ الفاسيُّ في " فيضِ نَشْرِ الانْشراح " (٢/٨٨٣) : بــ " الفاعلُ لِقِلَّتِهِ ، و عَدَمِ تَعدُّدِهِ جُبِرَ بثِقَلِ الرَّفْعِ ، و لِكَثْرَةِ المفعولِ جُبِرَ بخِفَّةِ النَّصْبِ " .

و أكثر العلل على الإيجاب **الصناعي ، فيُلَحَّنُ تارِكُه ، و يُجَهَّلَ لُغةً و شرْعاً بالنسبة للقرآن و الحديثِ ، قَصْداً**[١] **، كـ : نَصْبِ " الفَضْلَة " و هي : ما زادَ على رُكْنَي الإسنادِ ، و خَبَرِ " كان " و مَفْعُولَي " ظَنَّ " ، فإنَّها عُمَدٌ في الأصْلِ ، و لكنَّها شابَهَتْ الفَضْلَةَ فجَرَتْ مجراها .**

و ثبوت الحكم في محل النص ثبوت بالعلة لا بالنص ، **كما عليه أكثرُ ، لأنَّ النَّحو قياسٌ ، و العِلَّةُ هي المُوجبة الجامعةُ للحُكْمِ .**

من شرط العلة : أن تكون هي الموجبة للحكم في المقيس عليه ، **لأنَّها جامعةٌ بَيْن الأصل و الفَرْع .**

و يجوز :

(١) التعليل **لِحُكْمٍ واحدٍ** بعلتين ، **لأنَّ المعاني لا تتزاحَم ، و العِللُ توضيحٌ و تعريفٌ ، فلا تأثيرَ فيها لأنها تكون بَعْد وقوعِ الشيءِ ، كـ : قلْبِ " الواو " في " مُسْلِمُوي " إلى " ياء " لعلتَيْن : اجتماعُ " الواو " و " الياء " ، و سَبْق " الواو " بالسكون ، و " ياء " المُتَكلِّم .**

(٢) تعليل حكمين بعلة واحدة ، **سواءً تضادَّا أم لم يتضادَّا ، كـ : " مَرَرْتُ بزَيْدٍ " فيُستدلُّ به على أنَّ الجارَّ و المجرورَ مَعدودٌ مِن جُملةِ الفِعْلِ ، و يُستَدَلُّ به ، أيضاً ، على أنَّ الجارَّ جزءَ المجرورِ .**

(٣) التعليل بالأمور العدمية ، **كـ : التعليلِ ببناءِ الضميرِ باستغنائه عن الإعرابِ باختلافِ صِيَغِهِ ، لِحصولِ الامتياز بذلك .**

---

[١] انظر : " الشِّفا " للقاضي عياض المالكي ، (٢/٣٠٥) .

مسالك العلة

الأول : الإجماع : وهو أن يجمع أهل العربية **المُعْتَبَرِ قولهم من أهل الاجتهاد** على أن علة هذا الحكم كذا ، **كـــ : إجماعهم على أنَّ عِلَّة تقديرِ الحَرَكاتِ في المَقْصُورِ " التعذُّر " ، لأنَّ الألف مَع بقائها على لِيْنها لا تقْبَل الحركاتِ أصلاً ، و في المنْقوصِ " الاستثقال " ، لأنَّ الضمَّةَ و الكَـــسْرَة فيهما ثِقَلٌ ، و هما في حرْفِ اللِّيْن أثقل .**

الثاني : النص : وهو أن ينصَّ العربي على العلة ، **كـــ : تنصيصِ تذكيرِ " جاءتْه كِتابي " بأنَّـــه صَحيفة .**

الثالث : الإيماء : وهو الإشارة إلى العلة بخفاء ، **كقولِ الفَرَزْدَقِ ، حين سُئل عن قَـــول ذي الرِّمَّة : "فَعُولان " بدلاً من " فَعولَيْن "[١] : لو شئتُ أن أُسَبِّح لسبَّحْتُ ، فقيامُه إيماءٌ إلى العِلَّةِ ، فليسَ فيه دلالة لا منطوقاً و لا مفهوماً و تعريضاً و لا كِنايةً .**

الرابع : السبر و التقسيم : و هو ذكر الوجوه المحتملة **في الحُكْم النَّحْوي** ، ثم يختبر ما يـــصلح منها و ينفي ما عداه ، بطريق النَّفي أو السَّبْر ، **كـــ : وَزْن " مَرْوان " ، إمَّا أن يَكون على " فَعْلان " بزيادة " الألف و النون " ، و أصله " مَرو " ، و إمَّا أن يكون على " مَفْعَالاً " بزيادة " المـــيم " وَ " الألف " قبل اللام ، و أصلُه "رون " ، أو أن يكون علـــى " فَعْـــوَالاً " بزيـــادة " الـــواو " و " الألف " و أصله " مرن " ، و هذه طريقة التقسيم ، و طريقةُ السبْر و الاحتبارِ أن يُقال : إنَّ " مَفعالاً " وَ " فَعْوالاً " لَم يجيئا عن العربِ ، فلَم يَبْقَ إلا " فَعْلان " و هو المُطَّرِدُ في بـــابٍ مِـــن الأوصافِ .**

و الاستدلالُ بالتقسيمِ نَوعان :

الأول : ذكرُ الأقسام التي يَجوز ، عقلاً ، أن يتعلَّقَ الحُكمُ بها فيُبْطلُهاجميعـــاً ، دون بيـــانٍ للقسم المتعلِّقِ بالحكم ؛ فيبطلُ بذلك الحكم المُتعلِّقُ بها لأنه ضِمْن ما أبطله .

الثاني : ذكر الأقسام التي يَجوز أن يتعلَّق الحُكْم بها فيُبْطلها ، إلا الذي يتعلَّق الحُكم به مِـــن جهته ، فيصِحَّ قولُه .

---

[١] و ذلك في شِعره :

وَعَيْنانِ قالَ اللهُ : كُوْنا فكانَتا — فَعُوْلانِ بالألباب ما تَفْعَلُ الخَمْرُ

و البَيْت يَحتملُ الإعرابَيْن ، الرفع و النَّصْب .

الخامس : المناسبة : و هو أن يحمل الفرع على الأصل بالعلة التي علّق عليها الحكم في الأصل ، **كـــ : حَمْلِ نائبِ الفاعل على الفاعلِ في الرَّفْعِ ، بعِلَّةِ الإسناد .**

السادس : الشَّبَه : وهو أن يحمل الفرع على الأصل بنوع من الشبه غير العلة التي علّق عليهـــا الحكم في الأصل ، **كـــ : إعراب الفعلِ المُضارِعِ كالاسمِ الثابتِ بأنَّه يتخصَّصُ بَعد شياعه ، كما الاسم ، أو أنَّه يَدخلُ عليه " لام " الابتداءِ كالاسم .**

و قياسه صحيح يجوز التمسك به كقياس العلة على الأصح .

السابع : الطرد : وهو الذي يوجد معه الحكم وتفقد المناسبة في العلة .

الثامن : إلغاء الفارق : و هو إبطالُ الفارقِ بين الأصل و الفرعِ ، و عدم الاعتداد به ، إلا فيما لا يؤثر فيلزم اشتراكهما ، **كـــ : قياسِ الظرْفِ على المجرورِ ، بجامِعِ ألا فارِقَ بينـــهما ، فإنهمـــا مُستوِيانِ في جميع الأحكام ، إلا في كونه مَقيساً عليه .**

القوادح في العلة

الأول : النقض :و هو أن توجد العلة و لا يوجد الحكم ، و هذا عند من لا يرى التخصيص ببعض الأفراد لوجود اطّرادها ، فإذا وُجدت وجد الحكم فتخلفه عنها مع وجودها نقض لها .

الثاني : تخلف العكس : و هو : وجود الحُكْمِ مَع فَقْد العِلّة ، **كـ : نَصْب الظرْف إذا وَقَع خبراً عن المُبْتدأ ، نحْو : زيدٌ أمامَكَ .**

و العكس شرط في العلة وهو : أنه إذا فقدت العلة فقد الحكم ، كـ : عَدَم رَفْع الفاعلِ لعدَم إسناد الفِعلِ إليه لفظاً و تقديراً .

الثالث : عدم التأثير : وهو أن يكون الوصف لا مناسبة له ، أي لا أثر له في الحكم ، **كـ : تعليلِ مَنْعِ صَرف " حُبْلى " بأن في آخرِه ألف التأنيثِ المَقْصورة ، فذكرُ " المقصورة " لا أثر له في التعليل ، حيثُ إنَّ التعليل بالتأنيثِ .**

و الأوصاف في العلة مفتقرة إلى شيئين :

أولهما : أن يكون لها تأثير .

ثانيهما : أن يكون فيها احتراز ، فما لا يكون فيه ذانِ الشيئانِ فهو حَشْوٌ .

الرابع : القول بالمُوْجَب : و هو أن يُسَلَّم للمُسْتَدِل ما اتخذه موجباً للعلة **في الحُكْم** مع استبقاء الخلاف ، و متى توجه الخلاف كان المستدل منقطعاً ، فإن توجه الخلاف في بعض الصور المختلف فيها مع عموم العلة لتلك الصور لم يُعَدَّ المستدل منقطعاً .

الخامس : فساد الاعتبار : للعلةِ في الحُكْمِ ، وهو أن يستدل بالقياس في مقابلة النص عن العرب .

السادس : فساد الوضع : و هو : أن يُعَلِّقَ المُستدلُّ الحُكْمَ على العِلّةِ ضِد ما تَقْتَضِيْه العلَّةُ المُوجبة للحُكْم ، **و على المُسْتَدلِّ أن يُبَيِّن عَدَم الضِدِّيَّةِ ، أو يُسلِّم للمُعْتَرِضِ الضدِّيَّةِ بين العِلَّةِ و الحُكْم ، و يُبَيِّنُ أنه يقتضي ما ذكرَه من وجْهٍ آخرَ .**

السابع : المنع للعلة : أي : عدم قبولها ، و قد يكون في الأصل و الفرع ، **و الجوابُ عَن منْعِ العِلَّةِ أن يدُلَّ على وجودها في الأصل أو الفرْعِ بدليل يظهر به فساد المنع للوجودِ .**

الثامن : المطالبة بتصحيح العلة : أي أن يطالب المعترضُ المستدلَّ بثبوت العلــة ، **و يُجــابُ بشيئين :**

الأول : تأثيرُ العلَّة في الحُكْم لمناسبتها ، وجوداً و زوالاً ، كأن يُقــالَ : بُنِيَــتْ " قَبْــلُ " وَ " بَعْدُ " على الضَّمِّ ، لأنها اقتُطِعَتْ عَن الإضافة ، فدليلُ صحةِ هذه العِلَّة : التأثيرُ ، و هــو : وجودُ البناءِ لوجودِ العلَّة ، و عدمه لعدَمها .

الثاني : الشهادةُ بأنها علَّةٌ ، كأن يُقال : بُنِيَتْ " كيف " و " أين " لِتَضَمُّنها مَعنى الحــرف ، و دليلُ صِحَّةِ هذه العِلَّة أنَّ الأصولَ تَشْهَدُ على أنَّ كُلَّ اسْمٍ تضمَّن معنى الحرْفِ وَجَبَ أن يكون مَبنياً .

التاسع : المعارضة : وهو أن يعارَض المستدل بعلة مبتدأة ، تَقْتَضي خِــلافَ مُقتَــضى عِلَّــة المُسْتَدِلِّ ، **و الأكثرون على قَبُولِها ، لأنها دَفَعت العِلَّة الأولى ، و تعليلُ عدم قبولها لأنهــا تَــصَدٍّ لَمنْصب الاستدلالِ ، و هو إقامةُ الدليل ، و هذا حقُّ المُسْتدلِّ لا المُعترِضِ ، و منصبُ المُعتــرِضِ منْعُ الدليلِ ، كأنْ يقولَ الكوفيُّ في " الإعمال " : إنما كان الإعمالُ الأول أوْلَى ، لأنَّه ســابقٌ ، و هو صالحٌ للعمل ، فكان إعمالُه أَولى ، لقوة الابتداء و العناية به ، فيُعارِضُه البصريُّ بأنَّ الثاني أقربُ إلى الاسم ، و ليس في إعمالِه نقْصُ مَعنى فكان إعمالُه أولى .**

قد تجتمع الأدلة السابقة _ السماع و الإجماع و القياس _ دليلاً على مسألة ، **كــــ : جــواز دخول " الباء " في خبرِ " ما " التميمية ، استدلالاً بالسَّماعِ في أشــعار تمــيمٍ ، و القيــاسِ لأنَّ " الباءَ " دخلتْ الخبرَ لكونه منفيًّا لا لكونه منصوباً ، و الإجماعِ المَنقولِ .**

الاستصحاب :

وهو استمرار الحكم و بقاء ما كان على ما كان ، **أي : أنَّ ما ثبتَ من حُكْمٍ في زمنٍ ماضٍ فالأصلُ بقاؤه في الزمن المستقبل ، إلا إذا جاءَ ما يُزيلُ الحكمَ ، ببرهانٍ و بيانٍ ، كـ : استصحاب " الإعرابِ الذي هو حالُ الأصلِ في الأسماءِ ، حتى يُوجَد دليلُ البناءِ ، و هو شَبَهُ الحَرفِ القَوي ، و " البناء " الذي هو حالُ الأصلِ في الأفعالِ حتى يُوجَد دليل الإعراب ، و هو تَعَاوُرُ المعاني أو غيره** ، و هو من الأدلة المعتبرة **حيثُ المُستدَلُّ من المسائلِ بالاستصحابِ كثيرة جداً** ، و هو مِن أضعفِ الأدلَّةِ **لتقدُّمِ النصِّ و الإجماعِ و القياسِ عليه .**

و لا يجوز التمسك به حال وجداننا لدليل **راجحٍ عليه** ، و إذا تعارض مع دليلِ سماعٍ أو قياسٍ فلا عبرة به **لقوةِ الدليلِ الآخَرِ الذي يُقابلُه .**

أدلة متفرقة شتى

أدلة النحو كثيرة جداً لا تحصر ، **لأنَّ مدارَها على حِدَّة الفِكْرِ ، و قوةِ الذكاءِ ، و حُسْنِ الاستنباطِ** ، و ما مر ذكره فهو منضبط بضابط ، و هناك أدلة لا ضابط خاص لها تندرج تحته ، منها :

الأول : الاستدلال بالعكس ، و يُسمَّى : قياس العَكْسِ : وهو أن يعكس **المُعترِضُ** دليلاً **للمُسْتَدلِّ** على حكم مّا لإبطال هذا الحكم ، **كما في قول الله { و الرَّكْبُ أسْفَلَ منكم } فقد استُدلَّ في نَصْبِ الظرْفِ في خبرِ المبتدأ بالمُخالفَةِ بينه و بين المبتدأ ، فُعكِسَ الدليلُ بأنَّ المبتدأَ ينبغي أن يُنصَب لهذه العلَّة ذاتِها ، لأنَّ كلاًّ منهما يُخالفُ الآخر .**

الثاني : الاستدلال ببيان العلة : و هو تبيان علة الحكم للاستدلال بوجودها **في الأصلِ** على وجوده **في الفرْعِ** ، و بعدم وجودها **في الأصلِ** على عدم وجوده **في الفرع .**

وهو نوعان :

الأول : أن يبيِّن **في الأصل** علة الحكم و يستدلَّ **على ثبوت الحكم** بوجودها **في الفرعِ** ، موضع الخلاف ، ليوجد بسببها الحكم .

الثاني : أن يبين العلة **في الأصلِ** ثم يستدل بعدمها على عدم ذلك الحكم في موضع الخلاف .

الثالث : الاستدلال بعدم الدليل في الشيء على نفيه : وهو نفي الدليل لعدم وجوده ، لأنه يلزم من فقد العلة فقد المعلول ، و هذا يكون فيما إذا ثبَت لَم يَخْفَ دليله ، فيُستَدَلُّ بعدم الدليل على نفي وجوده ، **كأن يُستدلَّ على نفي أنَّ " أنواع الإعرابِ خمسة " بعدم الدليلِ ، فحيثُ انعدمَ الدليلُ انتفى التحديد بالخمسة .**

الرابع : الاستدلال بالأصول : وهو إبطال دليل بالرجوع إلى الأصل ، **كـ : أن يُستدلَّ على إبطالِ : " أنَّ رفعَ المضارعِ بسبب تجرُّده من الناصِب و الجازم " بأن ذلك الاستدلال يؤدي إلى خِلافِ الأصول ، فالأصولُ تدلُّ على أنَّ الرفْع قبل النصْبِ و قبل الجزم .**

الخامس : الاستدلال بعدم النظير : وهو دليل على النفي **لا على الإثبات ، كما استُدِلَّ على مَن قال : إنَّ " السينَ " وَ " سوفَ " ترْفعان الفعلَ المُضارِعَ بأنه : لمْ يُرَ عاملٌ في الفعلِ يدخل عليه " اللام ".**

السادس : الاستحسان : وهو ترك القياس و الأخذ بما هو أوفق للناس .

وهو القياس الخفي ، و دلالته ضعيفة غير محكمة .

ومنه :

(١) ترك الأخف إلى الأثقل من غير ضرورة ، **كـ : قلْبِ " الياءَ " إلى " واو " في : التقْوى ، و الفتْوى ، من غيرِ علَّةٍ قويَّةٍ ، بل تفريقاً بين الاسم و الصِّفة .**

(٢) ما يخرج عن أصل قاعدته ، **كـ : استحوذ .**

(٣) ما يبقى الحكم فيه مع زوال علته ، **كـ : مَيَاثق**[١] ، **فإنَّها هنا جمعٌ لـ " ميثاق " ، و الشائعُ أن جمعَه " مَواثق " بِرَدِّ " الواو " إلى أصلْها لزوالِ عِلَّة القَلْبِ إلى " الياء " و هي الكسرة ، فاستُحْسِنَ إبقاءُ الحكم ، و هو قلْب " الواو " إلى " ياء " و إن زالت العِلَّة .**

(٤) إذا اجتمع التعريف العلَمي و الثلاثي الساكن الوسط في : التأنيث السماعي **كـ : هِنْد** ، أو العجمة **كـ : نُوْح** ، فالقياس منع الصرف لوجود عِلَّتَيْن ، و الاستحسان صرفه لخفته .

السابع : الاستقراء : و هو : إثبات الأمر الكلي بتتبع الجزئيات ، **كـ : حَصْرِ الكلامِ في : الاسم ، و الفعل ، و الحرْفِ ، بتَتَبُّعِ كلامِ العربِ ، فدليلُ الحَصْرِ بالثلاثِ هو الاستقراءُ .**

---

[١] في قَولِ الشاعرِ :

…………… و لا نسْألَ الأقوامَ عقْدَ المواثقِ

الثامن : الدليل المسمى بـــ (الباقي) : و هو : الباقي بعد إخراج الدليل عمَّا عداه ، **بيانُه : أن الإعراب لا يدخل منه شيء في الفعل ، لأن الأصل البناء لعدم وجود علة تقتـــضي الإعــــراب ، و لكن هذا الحكم قد خولف في دخول الرفع و النصب في المضارع . لوجود العلـــة المقتـــضية للنصب و الرفع ، و هذا الحكم لم يُخالَف في الجر ، و هذا هو الدليل الباقي من أن الأصل عدم دخول الإعراب على الفعل .**

التعارض و الترجيح

[١] إذا تعارض نقلان أخذ بأرجحهما ، **لأنَّ الأرْجَحِيَّةَ مِن مُرَجِّحاتِ الأدلةِ :**

و الترجيح إما أن يكون في :

(١) الإسناد : و ذلك بأن يكون رواة أحد النقلين أكثر من الآخر ، أو أعلم و أحفظ ، **كأن يَسدِلَّ الكُوفيُّ على النَّصْبِ بـ " كما " إذا كانتْ بِمعنى " كَيما " بقولِ الشَّاعرِ :**

اسْمعْ حديثاً كما يَوماً تُحدِّثَه   عَن ظَهْرِ غَيْبٍ إذا ما سائلٌ سألا

فنصَبَ " تُحدِّثَه " ، فيُوْرِدُ البَصْرِيُّ المانِعُ بأنَّ الرواية " تُحدِّثُه " ، و على هذا اتفاقُ الرواةِ و هم أعلمُ و أحفَظ و أكثر ، فرُجِّحَ المرْويُّ بالرفْعِ لذلك .

(٢) المتن : و ذلك بأن يكون أحد النقلين على وَفْق القياس ، و الآخر على خلافه ، **كـ : استدلالِ الكوفيِّ على إعمالِ " أنْ " مَعَ حذفها بِلا عِوَضٍ عنها بقولِ الشاعر :**

ألا أيُّهذا الزَّاجري أحْضُرَ الوغى   ....

فإنَّه أعملَ " أنْ " المُضْمَرَةَ في نصْبِ " أحْضُرَ " ، فيقولُ البصريُّ المانعُ من ذلك : بأنه رُوي بالرَّفْعِ ، و على وَفْقِ القياسِ .

[٢] إذا تعارض ارتكاب شاذ و لغة ضعيفة فارتكاب اللغة الضعيفة أولى **من الشاذ إذا كان مرْدوداً ، لوُرُوْدِها عَن بعضِ العَربِ ، ، و أما إذا كان موافقاً للاستعمالِ قُدِّمَ على الضعيفةِ .**

[٣] إذا تعارض قياسان أخذ بأرجحهما و هو ما وافق دليلاً آخر من : نقلٍ **نصٍ ، كما في كلام البصريِّ في ردِّ كلامِ الكوفيِّ في عمل "أنْ " المُضْمَرَة مِن غيرِ عِوَضٍ** ، أو قياس **آخرَ يُقاربُه في العِلَّة كأن يقولَ الكوفيُّ : إنَّ " إنَّ " تعملُ في الاسمِ النصْبَ لِشَبْهِ الفعلِ ، و لا تعملُ في الخبرِ الرفْعَ ، إذ لو عمِلَتْ فيه الرفْعَ لأدَّى إلى التسويةِ بينهما ، و ذلك لا يجوز ، فوجبَ بقاءُ الخَبرِ على رفْعه الذي كان عليه قبل ، فقاسَ الكوفيُّ حالَ الخبرِ بعد دخول " إنَّ " بحاله قبل دخولها بجامع وَصْف الخَبَرِيَّةِ ، فيعترضُ البصريُّ بأنَّ هذا فاسدٌ لأنه ليس في كلامِ العربِ عاملٌ يَعملُ في الاسمِ النصْبَ إلا و يعملُ الرفعَ ، و مذهبُ الكوفيِّ يؤدي إلى ترْك القياس و مخالفة الأصول لغير فائدة .**

[٤] و إذا تعارض القياس و السماع نُطِقَ بالمسموع على ما جاء عليه لأنه نص و أصل ، **كـ : اسْتَحْوَذَ ، فالنصُّ يقتضي إبقاءَ الواو ، و القياسُ يقتضي قلْبَها " ياءً " ، و لَمْ يُقَسْ غيرُ عليه.**

[٥] و إذا كان التعارض في قوة القياس **لِقوَّة عِلَّتِه** و كثرة الاستعمال **مَعْ ضعفِ علَّته** قُدِّم ما كثر استعماله ، **كـ : تقديمِ اللغةِ الحجازيَّة على اللغةِ التميميَّةِ ، لكثرةِ استعمالها ، مع أنَّ التميميَّةَ أقوى قياساً .**

[٦] و إذا تعارض القياس باحتمال الظاهر و الأصل ، **كأن يَأتي شيءٌ يُوجبُ له القياسُ حُكماً ، و يُجوِّزُ السماع حُكماً ضِدًّا ، فبمَ يُؤخَذ بظاهره من غيرِ مجرَّد الاحتمال ، أم يُتوَقَّف حتى يأتي ما يُجلِّي الحُكمَ فيه ؟ ، كـ : " عَنْبَر " فالمنصوصُ أنَّ " النون " فيه أصليةٌ ، لوقوعها موضع الأصل _ أي : العين في " فَعْلَل " _ ، مع التجويز أنْ يَرِدَ دليلٌ على أنها زائدة .**

[٧] و إذا تعارض أصل و غالب فالعمل بالأصل ، **كـ : إذا وُجِدَ علَمٌ على وَزنِ " فُعَل " كـ : عُمَر ، و لم يُعْلَم أصُرِفَ أم لا ، و لم يُعلم له اشتقاق ، و لم يَقُم على ذلك دليل ، ففيه مذهبان :**

الأول : الصَّرْفُ ، كما هو الأصلُ في الأسماء ، حتى يثبُت أنه معدولٌ .

الثاني : مَنْعُ صَرْفِهِ ، لأنه الغالبُ في الكلامِ .

[٨] و إذا تعارَضَ أصلان فالحُكمُ مُراجعة الأصل الأقرب **لترْجيحه بالقرينة** دون الأبعد ، **كـ : ضَمِّ " الذال " في " مُذُ اليوم " فحُرِّكَتْ عند التقاءِ السَّاكنَيْن بالضمِّ لأن أصلها القريبُ الضمُّ في " مُنْذُ " ، و أصلها البعيد السكونُ .**

[٩] إذا تعارَضَ استصحاب الحالِ مع دليلٍ آخرَ ، سماعٍ أو قياسٍ ، فلا اعتداد بالاستصحابِ ، **لقوَّة الدليل الآخر .**

[١٠] و إذا تعارض قبيحان أُخذ بأقربهما ، و أقلهما فحشاً ، **كـ : " الواو " في " وَرَنْتَل " فهي بين ضرورتين قبيحتين :**

الأولى : أنها أصلٌ ، و " الواو " لا تكون في الرباعي إلا مكررة .

الثانية : أن تكون زائدة ، و " الواو " لا تُزاد أوَّلاً .

فجعلها أصلاً أولى من جعلها زائدة ، لكون تكون أصلا في ذوات الأربعةِ في حالة التَّكرار ، و لا توجد زائدة أبداً .

[١١] و إذا تعارَض مُجْمَعٌ عليه و مُخْتلَف فيه ، فالأولُ أولى .

[١٢] و إذا تعارَضَ المانعُ و المُقْتَضي ، قُدِّم المانعُ ، **كـــ : المضارع المُؤكَّد بــ "النون" ، وُجِدَ فيه سبب الإعرابِ ، و منعَ من الإعرابِ " النون " التي هي من خصائص الأفعال ، فبُني تقـــديماً للمانع .**

[١٣] و إذا تعارض قولان عن عالم أحدهما مرسلٌ ، لم يقيَّد بدليل ، و الآخر معلل ، مقيَّـــد بدليل ، أخذ بالثاني لقيام حجته ، **كقول سيبويه في " تاء " : أخت وَ بِنت ، إنها للتأنيث ، فهنـــا قولٌ بِلا دليلٍ ، و في " ما لا ينصرف " قال : إنها ليست للتأنيث ، و علَّلَ ذلك بأنَّ مـــا قبلَهـــا ساكن ، و تاءُ التأنيث في الواحد لا يكون ما قبلها ساكناً إلا أن يكون " ألفاً " كــ " فتاة " .**

الأسئلة

السؤال مبناه على أربعة أركان :

الأول : السائل و هو الطالب للجواب .

و ينبغي له أن يقصد قصد المستفهم **لا المُتَعَنِّتِ** ، و يسأل عما ثبت فيه الغموض **فلا يسألُ عن الواضحِ المعروفِ**[١] ، **و لا بُدَّ أن يكون له مذهبٌ نَحْويٌّ ليكون الجوابُ في المذهبِ لا خارجــاً عنه فتُفْقَد الفائدة ، و أن يسألَ عمَّا يُلائمُ مذهبَه.**

الثاني : المسؤول به : و هي أدوات الاستفهام المعروفة ، **و يَكون السؤالُ مفهوماً غيرَ مُبْهَمٍ** .

الثالث : المسؤول منه : و هو المطلوب منه الجواب على السؤال ، **و شرطه** أن يكون من أهل الفن المسؤول فيه **كالنحوي عن النحو** .

و يستحب له : أن يجيب بعد تعيين السؤال ، **فلا يتأخَّر عن الجوابِ إذا كان عالماً** ، **و يُــوْرِدُ الدليلَ على جوابِهِ** و سكوته **عَن الدليلِ طويلاً** بعد الجوابِ قبيح **لما فيه من الإشعارِ بأنَّه أجابَ بلا تأمُّلٍ** ، إلا إذا كان سكوته بحثاً عن أقرب الطرق إيفاءً بالغرض .

و إذا كان السؤال عاماً كان الجواب عاماً .

الرابع : المسؤول عنه : وهو الأمر المتطلب جواباً ، **وينبغي** أن يكون مما يمكــن إدراكــه و الإحاطة به ، **كــ : أنواع الحركات** ، و إذا كان مما لا يُمكن إدراكه ، **كــ : أعداد جميع الألفاظ و الألفاظ الدالَّة على جميع المُسمَّياتِ ، كان فاسداً ، فلا يستحقُّ أن يُجابَ عنه.**

و الجواب : هو المطابق للسؤال ، **مِن غير زيادةٍ و لا نَقْصٍ** ، و للمجيبِ أن يزيد في الجــواب إذا اقتضى ذلك ، **بِحَسْبِ المسائل** ، و النقص فيه عيب لما فيه من الإخــلال بــالجواب ، و عــدم استيفائه .

---

[١] قيلَ : ما ثَبَتَ فيهِ الاسْتِبْهامُ صحَّ عنْه الاسْتِفهامُ " . " فيض نَشْر طَيِّ الانْشراح " (١٠٣٦/٢) .

أحوال مستنبط هذا العلم

من شرطه ، **و هو المُرْتَقي عَن رُتبَة التقليدِ ، فالمقلِّدُ لا يستنبطُ و إنما يَتْبَع المجتهدَ ، و ذلك في كلِّ علمٍ :**

(١) أن يكون عالماً بلغة العرب ، **و ما يتعلَّقُ بها من كلام و أحكامٍ .**

(٢) و أن يكون محيطاً بكلامها ، **و يُكتفَى بالرُّجوعِ إلى الكُتبِ المعتبَرَة في : النحْو و اللغةِ و الصِيَغِ و غيرها .**

(٣) أن يكون مطلعاً على نثرها و نظمها.

(٤) أن يكون خبيراً بصحة نسبة ذلك إليهم ، حتى لا يُدلَّسَ عليه شِعرٌ مُولَّدٌ أو مصنوعٌ.

(٥) أن يكون عالماً بأحوال الرواية ، **ليُمَيِّزَ بين مَن تصِح روايته و مَن لا تصحَّ .**

(٦) أن يكون عالماً بإجماع النحاة ، **حتى لا يقعَ في خرْقِ إجماعهم ، وو أن يكـــون عالمـــاً بخلافهم ، حتى لا يُحدِثَ قولاً زائداً خارقاً لم يُسْبَق إليه .**

و إذا أدى المجتهدَ القياسُ إلى شيء ثم سمع العرب نطقت بغيره على قياسٍ غيره فإنه يدع ما كان عليه ، **و يأخذ بالنصِّ لئلا يقيسَ أمام النصِّ .**

حكم اللغات

جميع لغات العرب **الفُصحاءِ المَوثوقِ بعربيَّتِهم** حجة على اختلافها **إذا ثَبَتَتْ** ، و يقاس عليها ، و يستعمل الأقوى **قياساً كـــ : لغةِ تميم** ، و الشائع منها **كـــ : لغة الحجازيين .**

و اختلاف اللغات من وجوه :

الأول : الاختلاف في الحركات ، **كـــ : " نَسْتَعِيْن " ، بفتح " النون " و هي لغة قـــريش** ، و : **نِسْتعين ، بكسر " النون " .**

الثاني : الاختلاف في الحركة و السكون ، **كـــ : " معْكُم " ، بتحريك " العَين " و تسكينها .**

الثالث : الاختلاف في إبدال الحروف ، **كـــ : " أولئِك " وَ " أولالك " .**

الرابع : الاختلاف في الهمز و التليين ، كـــ : **" مُسْتَهْزئون " وَ " مُسْتَهْزُوْنَ " .**

الخامس : الاختلاف في التقديم و التأخير ، **كـــ : " صاعِقة " وَ " صاقِعة " .**

السادس :الاختلاف في الحذف و الإثبات ، **كـــ : " اسْتَحْيَيْت " وَ " اسْتَحَيْت " .**

السابع : الاختلاف في الحرف الصحيح يُبْدَل حرفاً معتلاً ، **كـــ : " أمَّـــا زَيـــد " وَ " أيْمـــا زَيد " .**

الثامن : الاختلاف في الإمالة و التفخيم ، **كـــ : " قَضى " وَ " رَمى " فلغةٌ تُفَخِّـــمُ و لُغـــةٌ تُميلُ .**

التاسع : الاختلاف في الحرف الساكن يستقبله مثله فمنهم من يكسر الأول ، و منـــهم مـــن يضم ، **كـــ : { اشْتَرَواُ الضَّلالة } .**

العاشر : الاختلاف في التذكير و التأنيث ، **كـــ : " هذه البَقَرُ " وَ " هذا البَقَرُ " .**

الحادي عشر : الاختلاف في الإدغام ، **كـــ : { مُهْتَدون } وَ { مُهَدّون } .**

الثاني عشر : الاختلاف في الإعراب ، **كـــ : " ما زيدٌ قائماً " وَ " ما زيدٌ قائمٌ " .**

الثالث عشر : الاختلاف في صورة الجمع ، **كـــ : " أَسْرى " وَ " أُسارى " .**

الرابع عشر :الاختلاف في التحقيق و الاختلاس ، كـــ : **{ يَأمُرُكُمْ } وَ { يأَمُرْكُم }.**

الخامس عشر :الاختلاف في الوقف على هاء التأنيث ، **كـــ : { هذه أُمَّه } وَ { أُمَّتْ } .**

السادس عشر :الاختلاف في الزيادة ، **كـــ : " انْظُر " وَ " انْظُور " .**

و كلُّ هذه اللغاتُ مُسمَّاةٌ و منسوبة لقومٍ دون قومٍ من العربِ ، و تَعاوَرَها الناسُ لَمَّا انتشرَت ، و من اختلاف اللغات ما هو اختلاف تضادٍّ ، **كـــ : " ثِبْ " معناها " اقْعُد " عِنْد حِمْيَر .**

أصولُ النَّحْوِ عِلْمٌ لا يَستغني عَنْهُ نَحْويٌّ ، فهو كالقاعدة التي يُبنى عليها بُنيانُ الإعرابِ ، فَهو يضْبطُ التقريرَ ، و يُحْكِمُ التحريرَ ، و يُمتِّنُ التأصيلَ ، و يُمكِّنُ التأهيلَ .

و في ظلِّ غِيابه غابتْ كثيرٌ من قيمة النَّحْوِ لدى الناطقِ العربي ، حتى غَدا نافراً منه ، أو مُسْتَثْقِلاً إيَّاه .

و هذا " الياقوتُ " جمعٌ لأصولِ أصوله ، مما حُرِّرَ على يَدِ أئمته و فُحولِه ، و خُلاصةٌ جامعة ، ماتعةٌ نافعة .



المؤلِّفُ :

* عبد الله بن سُليمان العُتَيِّق

* ماجستير في الأدبِ العربي و علاقته بالتطوير .

* له العديد من المقالات منشورةً في بعض الصحفِ و مواقع الأنترنت .

_ له من المؤلفات :

- " إدامَةُ النُّضْرَة في مَقامة النُّصْرة " .
- " ولاءُ الحرف " .
- " رموزُ المنام " .
- " قوانين النجاح القُرآنية " .

العنوان البريدي :

٣١٣٤ شارع العبادة _ حي بدر

الرياض ١٤٧٢٤_٦٥٨٠

المملكة العربية السعودية

tamooh1426@hotmail.com